فيكون الضم ثم نقلت حركة الدال الى الصاد وحركة الفاء لالتقاء الساكنين وان يكون
المثلان ياءين لازما تحريك ثانيهما نحو حيي وعيي وكلاما يرى في افتعل كاستتر
واقتتل وفي هذه الصور الثلاث يجوز الادغام والفك قال الله تعالى
ويحيى من حيي عن بينة ويقرأ من حي وتقول استتر واقتتل فاذا اريد
الادغام فنقلت حركة الاول الى الفاء واسقطت الهمزة للاستغناء عنها بحركة
ما بعدها ثم ادغمت فتقول ستر وقتل وتقول في المضارع يستر ويقتل بفتح
اولهما وفي المصدر ستارا وقتالا بكسر اولهما ويجوز الوجهان ايضا في
ثلاث متماثل اخرها اولى التاءين الزائدتين في اول المضارع نحو
تتجلى وتتذكر وذكر ابن مالك في شرح الكافية وتبعه ابنه انه اذا ادغمت
اجتلبت همزة الوصل ولم يظفر الله همزة وصل في اول المضارع والادغام
هذا النوع في الوصل دون الابتداء وبذلك قرأ البزي تجد السدي في الوصل
ولا تيمموا ولا تبرجن وكنتم تمنون فاذا اراد التخفيف في الابتداء حذفت
احدى التاءين ومن التاءين الاولى خلافا لهشام وذلك جائز في الوصل
ايضا قال الله تعالى نارا تلظى كنتم تمنون وقد يجيء في هذا النوع في التشوه
وقد على الادغام قراءة ابي عمرو وعاصم وكذلك نجي المومنين انه نجي
المومنين بحذف النون الثانية وقيل الاصل ننجي بسكونها فادغمت كما في
واجانة وادغام النون في الجيم لا يكاد يعرف وقيل هو من نجا ينجوا ثم ضعف
عينه واسند الى ضمير المصدر ولو كان كذلك بفتحة الياء لانه فعل ماضي الثانية
والثالثة ان تكون الكلمة فعلا مضارعا مجزوما او فعل امر قال الله تعالى
ومن يرتدد منكم عن دينه يقرأ بالفك وهو لغة اهل الحجاز وبالادغام وهي
لغة تميم وقال الله تعالى واغضض من صوتك وقال الشاعر فغض الطرف
انك من نمير فلا كعبا بلغت ولا كلابا واستعملوا الادغام في هلم لثقلها
لانها كلمة [illegible] اخرها [illegible] واجيز [illegible]
والضم

والضم للاتباع والكسر على اصل التقاء الساكنين ووجب الفك في افعل التعجب اشدد
ببياض وجه المتقي واحبب الى الله تعالى بالمحسنين واذا اسكن الحرف المدغم فيه لاتصاله
بضمير الرفع وجب الفك لان الادغام في الاخر غير ممكن واول نحو حللت وقول ظللت
[illegible] وقد يجيء الادغام في غير ذلك شذوذا نحو تحمت عيناه والالتقاء او
في ضرورة كقوله : الحمد لله العلي الاجلل : الواسع الفضل الوهوب المجزل :
الذي بحمد الله وحسن عونه ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله
على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليما امين والحمد
لله رب
العالمين

١٦٧

وان يكن مقتلها قد انفذا فلا تقع ذكاة [illegible] انفذا
ثم المقاتل التي معتبر قطع نخاع ودماغ ينتثر
ونثر حشوة وخرق مصران اعلا وقطع ودج وقيلا [illegible]
في شقه فقط كلاهما اشتهر وعبر في ذا في الشاهر
كثقب كرش واندفاق [illegible] ما انخعت فلتعتبر وحققا
في الحيات عندهم دلائل انبقى الحياة معها [illegible]
وحيث تنتفي فلا تنفع [illegible] والحكم اذ ذاك منع بيس
وهي تحرك قوي [illegible] في جهة ومرض ملاخفي
وليس يكفي في المريضة سواه وفي الصحيح ان يحصل دام كفاه
ووقت ذا التحرك المعتبر بعد الذكاة فيقينه حبر
وقيل ايضا معه وقيل بل [illegible] وقبله ايضا وبالقطع اشتمل
ما انفذ المقتول منها الذكاة الا من قبل حادث بها بعض [illegible]
[illegible] او سكوا فيها [illegible] اثر الذكاة جاز عند العلماء
وذو [illegible] [illegible]
في الصورتين قد جعلا [illegible] جوازه قد اعملا

الركن الرابع